

روح المعاني

بذلك والإضرار في مقام الإظهار لإدخال الروعة وتربية المهابة ثم أعلم أن الله سبحانه أورد أقسام الورثة في هذه الآيات على أحسن الترتيبات وذلك أن الوارث إما أن يتصل بالميت بنفسه من غير واسطة أو يتصل به بواسطة فإن أتصل بغير واسطة فسبب الإتصال إما أن يكون النسب أو الزوجية فحصل هنا ثلاثة أقسام أشرفها وأعلاها الإتصال الحاصل إبتداءً من جهة النسب وذلك هو قرابة الولادة ويدخل فيها الأولاد والوالدان وثانيها الإتصال الحاصل إبتداءً من جهة الزوجية وهذا القسم متأخر في الشرف عن القسم الأول لأن الأول ذاتي والثاني عرضي والذاتي أشرف من العرضي وثالثها الإتصال بواسطة الغير وهو المسمى بالكلالة وهذا القسم متأخر عن القسمين الأولين لوجوه : أحدها أن الأولاد والوالدين والأزواج والزوجات لا يعرض لهم السقوط بالكلية وأما الكلالة فقد يعرض لها السقوط بالكلية وثانيها أن القسمين الأولين ينتسب كل واحد منهما إلى الميت بغير واسطة والكلالة ينتسب إلى الميت بواسطة والثابت إبتداءً أشرف من الثابت بواسطة وثالثها أن مخالطة الإنسان بالوالدين والأولاد والأزواج والزوجات أكثر وأتم من مخالطته بالكلالة وكثرة المخالطة مظنة الألفة والشفقة وذلك يوجب شدة الإهتمام بأحوالهم فلهذه الأسباب وأشباهاها أخر الله سبحانه ذكر ميراث الكلالة عن ذكر القسمين الأولين فما أحسن هذا الترتيب وما أشد إنطباقه على قوانين المعقولات كما قاله الإمام تلك أي الأحكام المذكورة في شئون اليتامى والموارث وغيرها وأقتصر ابن عباس رضي الله تعالى عنهما على الموارث حدود الله أي شرائعه أو طاعته أو تفصيلاته أو شروطه وأطلقت عليها الحدود لشبهها بها من حيث أن المكلف لا يجوز له أن يتجاوزها إلى غيرها .

ومن يطع الله ورسوله فيما أمر به من الأحكام أو فيما فرض من الفرائض والإظهار في مقام الإضرار لما مرت الإشارة إليه يدخله جنات نصب على الظرفية عند الجمهور وعلى المفعولية عند الأخفش .

تجري من تحتها أي من تحت أشجارها وأبنيتها وقد مر الكلام في ذلك الأنهار أي ماؤها خالدين فيها حال مقدرة من مفعول يدخله لأن الخلود بعد الدخول فهو نظير قولك : مررت برجل معه صقر يصيد به غدا وصيغة الجمع لمراعاة معنى من كما أن أفراد الضمير لمراعاة لفظها وذلك أي دخول الجنات على الوجه المذكور الفوز أي الفلاح والظفر بالخير العظيم 31 في نفسه أو بالإضافة إلى حيازة التركة على ما قيل والجملة أعترض ومن يعص الله ورسوله فيما أمر به من الأحكام أو فيما فرض من الفرائض وقال ابن جريج : من لا يؤمن بما فصل سبحانه من الموارث وحكى مثله عن ابن جبير .

ويتعد حدوده التي جاء بها رسوله صلى الله عليه وسلم ومن جملتها ما قص لنا قبل أو يتعد حدوده في القسمة المذكورة إستحلالا كما حكى عن الكلبي يدخله قرأ نافع وابن عامر بالنون في الموضعين نارا أي عظمة هائلة خالدا فيها حال كما سبق وأفرد هنا وجمع هناك لأن أهل الطاعة أهل الشفاعة وإذا شفع أحدهم في غيره دخلها معه وأهل المعاصي لا يشفعون فلا يدخل بهم غيرهم فيبقون فرادى أو للإيذان بأن الخلود في دار الثواب بصيغة الإجتماع الذي هو أجلب للأنس والخلود في دار العقاب بصيغة الإنفراد الذي هو أشد في إستجلاب الوحشة وجوز الزجاج والتبريزي كون خالدين هناك و خالدا هنا صفتين لجنات